



جهاز الرقابة المالية

STATE BUREAU FOR FINANCIAL CONTROL

الدليل الإرشادي

لطلب الاطلاع على المعلومات

عملاً بأحكام القانون رقم 12 لسنة

2020 الصادر في شأن حق الاطلاع على

المعلومات

أولاً: القانون رقم (12) لسنة 2020 في شأن حق الاطلاع على

المعلومات.

حق الاطلاع هو الحق في الاطلاع على المعلومات والقرارات والوثائق وقد جاء القانون رقم 12 لسنة 2020 لينظم هذا الحق وليمكن الأشخاص من الاطلاع على المعلومات والحصول عليها وذلك ارساء لمبدأ الشفافية والنزاهة.

ثانياً: الهدف من قانون حق الاطلاع على المعلومات.

يهدف قانون حق الاطلاع على المعلومات إلى ارساء مبدأ الشفافية والنزاهة في المعاملات الاقتصادية والإدارية بما يكفل تحقيق الإدارة الرشيدة لأموال وممتلكات الدولة والاستخدام الأمثل لها تجسيدا للهدف الأول من أهداف هيئة مكافحة الفساد.

ثالثاً: الجهات المخاطبة بالقانون.

- 1 - الوزارات.
- 2 - الهيئات والمؤسسات العامة وغيرها من الأشخاص الاعتبارية العامة والشركات الكويتية التي تساهم فيها الدولة أو إحدى الجهات المذكورة بنسبة تزيد على 50% من رأس مالها.
- 3 - الشركات والمؤسسات الخاصة التي تحتفظ بمعلومات أو مستندات نيابة عن هذه الجهات.

رابعاً: إجراءات تقديم طلب الاطلاع على المعلومات والحصول

عليها.

- 1 - طباعة النموذج المنشور في الموقع الالكتروني لجهاز المراقبين الماليين والمعد لطلب الاطلاع على المعلومات والحصول عليها.
- 2 - تعبئة النموذج كتابياً وإرفاق البيانات والمستندات المؤيدة للطلب وتقديمه عن طريق الحضور الشخصي إلى مقر جهاز المراقبين الماليين من قبل صاحب العلاقة.
- 3 - سيتم تزويد مقدم الطلب بإيصال استلام مبين فيه رقم الطلب وتاريخ تقديمه والمدة اللازمة للرد عليه.
- 4 - في حال طلب معلومة واحدة فقط، سيتم الرد إما بقبول طلب الاطلاع أو رفضه خلال عشرة أيام، أما في حال طلب أكثر من معلومة فسوف يستغرق الرد سواء بالقبول أو الرفض أكثر من عشرة أيام، وذلك بناءً على كمية المعلومات المطلوبة.
- 5 - في حال قبول الطلب، سيحدد موعد للاطلاع على المعلومات يتم إخطار صاحب الطلب فيه.
- 6 - يتوجب على المتقدمين بطلب الاطلاع اصطحاب الطلب المرسل إليهم.
- 7 - الاطلاع على المعلومات فقط دون الحصول عليها يتم داخل مقر الجهاز بمعرفة الموظف المختص دون إمكانية أخذ صورة من المعلومات التي يتم الاطلاع عليها.
- 8 - للحصول على نسخة من المعلومات التي تم الاطلاع عليها يجب سداد رسوم محددة بخمسة دنانير (5 د.ك) عن كل وثيقة لا يزيد عدد أوراقها عن عشرة، ويضاف نصف دينار (500 فلس) عن كل ورقة زائدة عن ذلك.

خامساً: إجراءات التظلم في حال رفض طلب الاطلاع على

المعلومات:

- 1 - طباعة نموذج التظلم المنشور في موقع جهاز المراقبين الماليين الإلكتروني وتعبئته وتقديمه بالحضور الشخصي إلى الجهاز، وذلك خلال ستين يوماً من تاريخ العلم برفض طلب الاطلاع على المعلومات أو في حال انتهاء المهلة المحددة لبحث الطلب دون الرد أو البت به.
- 2 - يجب أن يتضمن التظلم اسم مقدم التظلم، تاريخ التظلم، تاريخ البت في الطلب، رقم الطلب، أسباب التظلم، والمستندات المؤيدة للتظلم.
- 3 - سيتم الرد على التظلم خلال ستين يوماً من تاريخ تقديمه أو يعتبر مرفوضاً بانتهاء هذه المدة.

سادساً: المرفقات:

- القانون رقم 12 لسنة 2020 بشأن حق الاطلاع على المعلومات.
- القرار الوزاري رقم 62 لسنة 2021 بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم 12 لسنة 2020.
- نموذج طلب الاطلاع على المعلومات.
- نموذج التظلم.